

التعريف بالحديث النبوي والسنة وبيان مكانتهما في التشريع الاسلامي من خلال كتابات المحدثين

أ.د. خالد محمود
كلية التربية - قسم التاريخ

م. زينب خليل محمد
كلية التربية - قسم التاريخ

بسم الله الرحمن الرحيم

والصلاة والسلام على اشرف الخلق اجمعين سيدنا محمد (صلى الله عليه وسلم) خاتم الانبياء
 والمرسلين.

اما بعد:

الحمد لله الذي عم بجود لطفه الوجود ، وابرز بقدرته من شاء من عدم الى الوجود ،
 ورتب البسيطة بإتقان مصنوعاته ، وحد الحدود تسبحه الكائنات ومن فيها قياماً وقعوداً وركعاً
 وسجود فهو العليم القادر الفرد المتعال ، شرف طيبة بحلول المصطفى (صلى الله عليه وسلم)
 فقامت الوجود شرقاً وغرباً ، ببذل الفضل والوجود ، فله الحمد من وهاب لطيف ودود ، واساله
 التوفيق فهو المقصود الموجود ، واصلي على رسول المجتبي محمد (صلى الله عليه وسلم)
 صاحب الوسيلة والفضيلة والدرجة الرفيعة والمقام المحمود ، وعلى اله واصحابه وازواجه ومن
 سار على نهجهم الى يوم الدين .

تعد السنة النبوية المصدر الثاني من مصادر التشريع الاسلامي التي يستند عليها المسلمون في
 بقاع الارض شرقاً وغرباً ، فقد تجسدت اقوال النبي (صلى الله عليه وسلم) وافعاله في شرح
 معنى القران الكريم من خلال السنة ، لذلك الزمنا الله (عز وجل) وفرض علينا اتباع الرسول
 (صلى الله عليه وسلم) والالتزام بأمره في كل الاحكام والاصول العامة والخاصة ، وجاء هذا
 الشرح والتفسير من خلال احاديث الرسول (صلى الله عليه وسلم) في مختلف المناسبات،
 فعليه ان هذا البحث يتضمن محاور تتعلق بالتعريف بالحديث النبوي وبيان فرقه عن الحديث
 القدسي والخبر والاثر ، وبيان تعريف السنة ومكانتها في التشريع الاسلامي وعند جمهور علماء
 المسلمين ، من خلال كتابات المحدثين من علماء الحديث والباحثين ، لنلقي الضوء على مادة
 علمية حديثة بأسلوب منهجي تاريخي فغايتنا دراسة الموضوع من ناحية تاريخية لا حديثة من
 خلال الاعتماد على آيات القران الكريم واحاديث مرفوعة الى النبي (صلى الله عليه وسلم)
 والنصوص التي اوردها المؤرخين والمحدثين في كتاباتهم التي تناولت الحديث والسنة وقد
 ابتغينا سرد المعلومة والفكرة بطريقة بسيطة ومختصرة وبأسلوب تاريخي ، مع ذكر المعلومة
 كاملة في الهامش لغرض المزيد من الاطلاع لان مساحة البحث لاتحتمل الاطالة .

داعين من الله التوفيق والصلاح ...

المقدمة

لقد انزل الله (عز وجل) كتابه الحكيم هداية مبنية تضيء للناس سبل السعادة والسلام في دنياهم وآخرتهم ، وجعله معجزة لرسوله (صلى الله عليه وسلم) باهرة باقية الى يوم الدين ، تتادي الى الهدى الحق ، ثم اعطاء السنة^(١)، مفصلة للكتاب وشارحة له^(٢)، في قوله (عز وجل) في كتابه العزيز : {وانزلنا اليك الذكر لتبين للناس ما انزل اليهم ولعلهم يتفكرون }^(٣) ، وقوله : { وما انزلنا عليك الكتاب الا لتبين لهم الذي اختلفوا فيه وهدى ورحمة لقوم يؤمنون }^(٤) . وبذلك يبين القرآن الكريم لنا في هاتين الآيتين وفي آيات كثيرة ان رسول الله (صلى الله عليه وسلم) وظيفته البيان لكتاب الله (عز وجل) ، او بعبارة اخرى ان موقع الحديث النبوي من القرآن الكريم هو موقع المبين من المبين ، وهذا البيان ليس قاصراً على مجرد التفسير ، بل له اوجه عديدة تجعل العمل بالقرآن الكريم وفي اركان ابنيته العظيمة مفتقراً الى السنة لا يستغني عنها^(٥).

فلا خفاء بعد هذا كله في ان كتاب الله (عز وجل) هو اصل دينه ، وان سنة نبيه (صلى الله عليه وسلم)^(٦)، قولية^(٧) كانت ام فعلية^(٨)، هي الموضحة لأحكامه ، والهادية الى طرق تطبيقه ، ولا شبهة في ان طاعة الرسول (صلى الله عليه وسلم) طاعة لله (عز وجل) ، ومخالفة امره معصية لله (عز وجل)^(٩).

اذن نقول ان السنة هي المصدر الثاني من مصادر التشريع الاسلامي ، بل هي القسم الثاني من اقسام الوحي الذي نزل على رسوله (صلى الله عليه وسلم) ، اذ جاءت لتبين ما ابهم في القرآن وتفصل ما اجمل^(١٠) فيه وتخصص عموماته^(١١) ، وتقييد مطلقاته^(١٢)، وحيث ان اقوال النبي (صلى الله عليه وسلم) وافعاله تجسد فيها معنى القرآن الكريم اذ كان الشارح الفعلي للقرآن الكريم ، وانها من الوحي الذي انزل عليه (صلى الله عليه وسلم) ، وعرف باسم حديثه (صلى الله عليه وسلم) ، لذلك الزمنا الله (عز وجل) وفرض علينا اتباعه والالتزام بامره والانتهاء بنهيه^(١٣).

المبحث الاول :

التعريف بالحديث النبوي والحديث القدسي والخبر والاثار وبيان اوجه الاتفاق والاختلاف بينهما:-

اولاً :- تعريف الحديث النبوي لغة واصطلاحاً :- لو اخذنا بالرأي السائد بين المحدثين ، ولا سيما المتأخرين منهم ، لراينا الحديث والسنة مترادفين متساويين ، يوضع احدهما مكان الآخر ، ففي كل منهما اضافة قول او فعل او تقرير الى النبي (صلى الله عليه وسلم) بيد ان رد هذين اللفظين الى اصولهما التاريخية يؤكد وجود بعض الفروق الدقيقة بين الاستعمالين لغة واصطلاحاً^(١٤).

١ - الحديث في اللغة :-

" نقيض القديم ... الجديد من الاشياء ... والجمع احاديث ، والحديث ما يحدث به المحدث حديثاً ، واستحدثت خبراً^(١٥) ، أي وجدت خبراً جديداً^(١٦) " ، والحديث " الخبر قليله وكثيره ، وجمعه احاديث على غير القياس " ^(١٧).

وهو عند الجرجاني (ت ٨١٦ هـ) عبارة عن : ((وجود الشيء بعد عدمه))^(١٨) . اما التهانوي^(١٩) فقد عرفه : ((الحديث : ضد القديم ، يستعمل في قليل الكلام وكثيره)) ، والاحاديث اسم جمع ، ومنه حديث النبي (صلى الله عليه وسلم)^(٢٠).

ويختلف عنهم الكفوي (ت ١٠٩٤ هـ)^(٢١) في تعريفه ، اذ يجمع تعريفه لغة واصطلاحاً بتعريف واحد فيروي : " الحديث : هو اسم من التحديث ، وهو الاخبار ، ثم سمي به قول او فعل او تقرير^(٢٢) نسب الى النبي (صلى الله عليه وسلم) ، والحديث ما جاء عن النبي (صلى الله عليه وسلم) والخبر ما جاء عن غيره ، وقيل بينهما عموم وخصوص مطلق ، فكل حديث خبر من غير عكس ويقسم الحديث الى علم الحديث رواية ، وعلم الحديث دراية ، فعلم الحديث رواية : هو علم يشمل على نقل ما اضيف الى النبي (صلى الله عليه وسلم) قولاً او فعلاً او تقريراً او صفة^(٢٣) ، وموضوعه ذات النبي (صلى الله عليه وسلم) من حيث انه نبي ، وعلم الحديث وهو المراد عند الاطلاق : هو علم يعرف به حال الراوي والمروي من حيث ذلك ، وغايته معرفة ما يقبل وما يرد من ذلك " ^(٢٤).

٢ - الحديث في الاصطلاح وعند المحدثين :-

لقد اتفق جمهور علماء المحدثين على تعريف الحديث النبوي مع اضافات لبعضهم ، وتوسيع في المعنى لبعضهم الآخر : فلقد عرفه بن جماعة (ت ٧٣٣ هـ)^(٢٥) : ((واما الحديث : فاصله ضد القديم ، وقد استعمل في قليل الخبر وكثيره ، لانه يحدث شيئاً فشيئاً ، وجمع حديث احاديث على غير قياس ...)) وهنا جمع ابن جماعة تعريفه لغة واصطلاحاً واعتبر الحديث كخبر او رواية

الاحبار عن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) وعرفه كعلم فذكر : ((علم الحديث ، علم بقوانين يعرف به احوال السند ^(٢٦)، والمتن ^(٢٧) ، وموضوعه : السند والمتن وغايته : معرفة الصحيح ^(٢٨) من غيره)) ^(٢٩).

اما الطيبي (ت ٧٤٣هـ) ^(٣٠) فروى : (الحديث في اللغة نقيض القديم ، وفي اصطلاح علماء الفن : هو خبر نسب الى الرسول (صلى الله عليه وسلم) قولاً وفعللاً او سكوتاً عند امر يعانيه...)) . ويعرفه ايضاً : ((الحديث اعم من ان يكون قول النبي (صلى الله عليه وسلم) والصحابي والتابعي وفعلهم وتقريرهم)) ، وقيل : ((الحديث ما جاء عن النبي (صلى الله عليه وسلم) والخبر ما جاء عن غيره ، ومن ثم قيل لمن يشتغل بالسنة محدث ، وبالتواريخ ونحوها اخباري)) ^(٣١).

في حين يعرفه ابن تيمية (ت ٧٢٨هـ) : ((الحديث النبوي هو عند الاطلاق ينصرف الى ما حدث به عنه (صلى الله عليه وسلم) بعد النبوة : من قوله وفعله واقراره ، فان سنته ثبتت من هذه الوجوه الثلاثة . فما قاله ان كان خبراً وجب تصديقه به ، وان كان تشريعاً ايجاباً او تحريماً او اباحة وجب اتباعه فيه ، فان الآيات الدالة على نبوة الانبياء دلت على انهم معصومون فيما يخبرون به عن الله (عز وجل) ^(٣٢)، فلا يكون خبرهم الا حقاً وهذا معنى النبوة ، وهو يتضمن ان الله ينبئه بالغيب وانه ينبيئ الناس بالغيب، والرسول مأمور بدعوة الخلق وتبليغهم رسالات ربه)) ^(٣٣).

وتعريف ابن تيمية تعريف شامل للحديث النبوي ، فقد قسمه ابتداء من بعد النبوة ، فيقول : كل ما حدث به عنه (صلى الله عليه وسلم) بعد النبوة من قول او فعل او تقرير هو حديث ، ويؤكد ايضاً ان القرآن الكريم وضح في آياته ان الانبياء معصومون فكل ما يصدر عنهم هو من عند الله (عز وجل) وهو حق ، وهذا معنى النبوة ، ومعنى الحديث النبوي عند ابن تيمية .

وخلاصة القول اذا اطلق لفظ الحديث " اريد به ما اضيف الى النبي (صلى الله عليه وسلم) من قول او فعل او تقرير او صفة خَلْقِيَّة او خُلُقِيَّة ، وقد يراد به ما اضيف الى صحابي او تابعي ، ولكن الغالب ان يقيد اذا ما اريد به غير النبي (صلى الله عليه وسلم)" ^(٣٤).

وبهذا اتسع استعمال الحديث النبوي بعد وفاته (صلى الله عليه وسلم) ، فاصبح يشمل مع القول فعله وتقريره وصفته (صلى الله عليه وسلم) أي : (كل ما صدر عن النبي (صلى الله عليه وسلم) من قول او فعل او تقرير او صفة ...) فهو حديث نبوي ^(٣٥) . وهنا نلاحظ إضافة الصفة الخَلْقِيَّة والخُلُقِيَّة للتعريف .

وقد ذكر عبد المطلب في ذلك: الحديث النبوي هو ما اضيف الى النبي (صلى الله عليه وسلم) من قول او فعل او تقرير او صفة ، فكل ما قاله النبي (صلى الله عليه وسلم) او فعله او اقره وكل صفة اثرت عنه يسمى حديثاً^(٣٦).

ونذكر اخر : (هو ما اثر عن النبي (صلى الله عليه وسلم) من قول او فعل او تقرير او صفة خَلقية او خُلقية او سيرة)^(٣٧).

واتفق معهم عتر فروى : (وفي اصطلاح علماء الاسلام ، ما اضيف الى النبي (صلى الله عليه وسلم) من قول او فعل او تقرير او وصف خَلقي او خُلقي . وعلى هذا التعريف : لا يدخل الحديث الموقوف^(٣٨) في هذا التعريف ولا المقطوع^(٣٩)(٤٠).

ومما مر ذكره نلاحظ اتفاق المحدثين^(٤١) . على تعريف الحديث النبوي وهو : ((ما اضيف الى النبي (صلى الله عليه وسلم) من قول او فعل او تقرير او وصف خَلقي او خُلقي ، فكل ما قاله النبي (صلى الله عليه وسلم) او فعله او اقره ، وكل صفة اثرت عنه يسمى حديث)) .

ولان النبي (صلى الله عليه وسلم) سمي بنفسه قوله (صلى الله عليه وسلم) حديثاً وكل ما صدر عنه (صلى الله عليه وسلم) وكاد بهذه التسمية يميز ما اضيف اليه عما عداه ، حتى كأنه وضع الاصول لما اصطلاحوا فيما بعد على تسميته بالحديث ، فحينما جاءه ابي هريرة رضي الله عنه (ت ٥٨هـ)^(٤٢) يسأل عن اسعد الناس بشفاعته يوم القيامة ؟ فقال له الرسول (صلى الله عليه وسلم) : { لقد ظننت يا ابا هريرة ان لا يسألني عن هذا الحديث احد اول منك ، لما رايت من حرصك على الحديث }^(٤٣).

وبهذا اخذت تسمية الحديث من الاصول والاحكام الشرعية التي كان بينها رسول الله (صلى الله عليه وسلم) في حديثه مع الصحابة (رضي اله عنهم) ، وافعاله وتقريراته ، واطلقوا عليه الحديث النبوي .

٣ - الحديث القدسي وبيان فرقه عن الحديث النبوي والقران الكريم :-

لقد كان رسول الله (صلى الله عليه وسلم) يلقي احياناً على اصحابه (رضي الله عنهم) مواعظ يحكيها عن ربه (عز وجل) ليست وحياً منزلاً فيسموها قراناً ، ولا قولاً صريحاً يسنده (صلى الله عليه وسلم) الى نفسه اسناداً مباشراً فيسموها حديثاً ، وانما هي احاديث يحرص النبي (صلى الله عليه وسلم) على تصديرها بعبارة تدل على نسبتها الى الله (عز وجل) لكي يشير الى ان عمله الاوحد فيها حكايتها عن الله (عز وجل) بأسلوب يختلف اختلافاً ظاهراً عن اسلوب القران الكريم ، ولكن فيه مع ذلك - نفحة ، ونوراً من عالم الغيب ، وهيبة من ذي الجلال والاکرام . تلك هي الاحاديث القدسية والتي تسمى ايضاً الهية وربانية^(٤٤).

وبعبارة اوضح : ((كل حديث يضيف فيه رسول الله (صلى الله عليه وسلم) قولاً الى الله (عز وجل) يسمى بالحديث القدسي او الالهي ،والاحاديث القدسية اكثر من مائة حديث ، ونسبة الحديث الى القدس وهو (الطهارة والتنزيه)والى الاله او الرب ، لأنه صادر عن الله (عز وجل) (من حيث انه المتكلم به او لا والمنشئ له ، واما كونه حديثاً فلان الرسول (صلى الله عليه وسلم) هو الحاكي بلسانه عن ربه (عز وجل)، والفرق بينه وبين الحديث النبوي ، ان هذه نسبتها اليه وحكايتها عنه فهو القائل وهو الحاكي عن نفسه ، واما تلك فلا) ، والحديث القدسي هو الذي يرويه النبي (صلى الله عليه وسلم) عن ربه (عز وجل) ، والنبي ما لا يكون كذلك (...)^(٤٦).ولبيان الفرق بين القرآن الكريم والحديث القدسي ، فقد ذكر ابي البقاء (ت ١٠٩٤هـ) عن ذلك : ((ان القرآن ما كان لفظه ومعناه من عند الله (عز وجل) بوحى جلي ، واما الحديث القدسي فهو ما كان لفظه من عند الرسول (صلى الله عليه وسلم) ومعناه من عند الله (عز وجل) بالإلهام او بالمنام ، وقال بعضهم : " والقرآن لفظ معجز ، ومنزل بواسطة جبريل ، والحديث القدسي غير معجز ، وبدون الوساطة ، ومثله يسمى بالحديث القدسي والالهي والرباني "^(٤٧). ومثال ذلك نذكر ما اخرجه مسلم (ت ٢٦١هـ)^(٤٨) عن ابي ذر (رضي الله عنه) (ت ٣٢هـ)^(٤٩) عن النبي (صلى الله عليه وسلم) فيما يرويه عن الله (عز وجل) انه قال : { يا عبادي اني حرمت الظلم على نفسي وجعلته بينكم محرماً... } ^(٥٠) . وقد يسال متسائل ؟هل لهذه الاحاديث احكام فقهية وشرعية في الاسلام ،كما لاحاديث الرسول (صلى الله عليه وسلم) احكام فقهية بنيت عليها ، وفق ما كان يقوله (صلى الله عليه وسلم) من احاديث لتوضيح ما ابهم في القرآن الكريم ، لكي تكون للمسلمين من بعده اصول وقواعد واحكام شرعية ثابتة يستندون عليها في جميع النواحي سواء اقتصادية او اجتماعية او شرعية...الخ ؟

فنقول اننا لم نجد في المصادر ما يشير الى ان هذه الاحاديث (أي الاحاديث القدسية) لها حكم وشرعية الاحاديث النبوية ، أي انها لم يذكرها الرسول (صلى الله عليه وسلم)لتقيد ام تخصيص او توضيح حكم مبهم جاء به القرآن الكريم ،فكان الرسول (صلى الله عليه وسلم) يوضحه بحديث قدسي ، بل كانت بمجملها مواعظ يلقيها الرسول (صلى الله عليه وسلم) تنفيذاً لأمر ربه (عز وجل) لأغراض الارشاد والهداية ، ومن يقرأ احد هذه الاحاديث سوف يلاحظ ذلك ،فحديث يا عبادي كله بمجمله فقرات تحريم وتوجيه ونصائح وتربية ايمانية وتقويم النفس البشرية ، الى غير ذلك من الاحاديث التي جمعها العلماء وبوبوها في كتبهم .^(٥١)

ثانياً : - تعريف الخبر والاثار وبيان الفرق بينهما وبين الحديث النبوي :

وعن الخبر فنذكر **اختلف اهل الحديث في الفرق بين الحديث النبوي** ، "ف قيل هما مترادفان ، وقيل الخبر اعم من الحديث لأنه يصدق على كل ما جاء عن النبي (صلى الله عليه وسلم) وعن غيره ، بخلاف الحديث فتنه يختص بالنبي (صلى الله عليه وسلم) ، فكل حديث به خبر من غير عكس كلي ، وقيل : هما متباينان ، فان الحديث ما جاء عن النبي (صلى الله عليه وسلم) ، والخبر ما جاء عن غيره ، ومن ثم قيل لمن يشتغل بالتواريخ وما شاكلها الاخباري " (٥٢). فهو **عند ابن جماعة** : ((واما الخبر: فهو قسم من اقسام الكلام ، كالأمر والنهي ، وهو قول مخصوص للصيغة الدالة وللمعنى القائم بالنفس ، واختلف في تحديده ، فمنعه قوم وقالوا : هو ضروري وحده اخرون ، فقال بعضهم : هو ما يدخله الصدق والكذب ،...)) (٥٣). **والخبر له فروع :**

" **فالأول :** الخبر اما صدق او كذب ، ولا ثالث لهما على المختار ،... **والثاني :** الخبر قد يعلم صدقه قطعاً كخبر الله تعالى وخبر رسوله (صلى الله عليه وسلم) ، وقد يعلم كذبه قطعاً كالخبر المخالف لخبر الله تعالى (عز وجل) " (٥٤) **والثالث :** الخبر ينقسم الى متواتر واحاد... (٥٥). وقد تطور استعمال هذا اللفظ (أي الخبر) ، فاصبح يطلق على نوع خاص من الاخبار في الاوساط الدينية بدون ان يخرج ذلك عن معناه العام ، فحديث الرسول (صلى الله عليه وسلم) **عن عبد الله بن مسعود (رضي الله عنه) (ت ٣٢هـ) (٥٦): { ان خير الامور كتاب الله } (٥٧) يوضح ذلك .**

وهكذا اصبح القرآن الكريم احسن الحديث ، ثم حدد معنى الحديث اخيراً بأخبار الرسول (صلى الله عليه وسلم) (٥٨). اذن نقول الخبر اجدر من السنة ان يرادف الحديث ، فما التحديث الا الاخبار ، وما حديث النبي (صلى الله عليه وسلم) الا الخبر المرفوع (٥٩) اليه ، غير ان اطلاق اسم الاخباري على من يشتغل بالتواريخ ونحوها حمل بعض العلماء على تخصيص المشتغل بالسنة بلقب "المحدث" لتمييزه عن " الاخباري" وعلى تسمية ما جاء عنه "حديثاً" لتمييزه عن " الخبر" الذي يجيء عن غيره ، وهذا يفسر قولهم : "بينهما عموم وخصوص مطلق ، فكل حديث خبر ولا عكس" (٦٠).

والمحدثون الذين انتصروا لترادف الحديث والخبر لاحظوا الى جانب المدلول اللغوي المتماثل بين اللفظين - ان الرواة لم يكتفوا بنقل المرفوع الى النبي (صلى الله عليه وسلم) ، بل عنوا معه بنقل الموقوف على الصحابي (رضي الله عنه) والمقطوع على التابعي ، فقد رووا اذن ما جاء عن النبي (صلى الله عليه وسلم) وما جاء عن غيره ، والرواية اخبار هنا وهناك ، فلا ضير في تسمية الحديث خبراً ، والخبر حديثاً .^(٦١)

وفيما يخص تعريف الاثر فنقول :

١- الاثـر في اللغة :- "بقية الشيء ، والجمع اثار واثـر ، والاثـر : الخبر والاثـر : نقل الحديث من القوم ورواية ، والاثـر : مصدر قولك اثـرت الحديث اـثـره ، اذا رويته عن غيرك ، وحديث مأثور : من الاثر ، بالفتح والسكون ، واثـرت الحديث ، فانا اـثـره ، أي ارويـه ..."(٦٢).

هذا عن تعريفه عند اللغويين ، اما عند علماء الحديث ، فقد اضاف الزجاج (ت ٣١١هـ) فروى : "عن الاثر : اـثـره من علم ، ويجوز ان يكون على معنى بقية من علم ، ويجوز ان يكون على ما يؤثر من العلم ..."(٦٣).

وروى الراغب الاصفهاني (ت ٥٠٢هـ) فيه : "واثر : أثر الشيء ، حصول ما يدل على وجوده ، يقال : أثر واثـر ، والجمع آثار ..."(٦٤).

٢- معناه في الاصطلاح :-

فالمشهور عند المحدثين ان الاثر يشمل ما رفع الى النبي (صلى الله عليه وسلم) ، وما اضيف الى الصحابي (رضي الله عنه) ، وما وقف به على التابعي (٦٥).

ولكن خالف في ذلك بعض فقهاء خراسان (٦٦) ، فقالوا : "ان الاثر هو الموقوف على الصحابي بأطلاق او على التابعي بتقييد " (٦٧).

ذكر ذلك كلا من ابن الصلاح (ت ٦٤٣هـ) فقال : ((موجود في اصطلاح فقهاء الخراسانيين تعريف الموقوف باسم الاثر ، الخبر ما يروى عن النبي (صلى الله عليه وسلم) ، والاثـر ما يروى عن الصحابة (رضي الله عنهم))) (٦٨).

والعراقي (ت ٨٠٦هـ) (٦٩) ، ووافقه السيوطي (ت ٩١١هـ) (٧٠) فروى :

((وان فقهاء خراسان يسمون الموقوف بالآثر والمرفوع بالخبر ويقال : اثـرت الحديث بمعنى رويته ، ويسمى المحدث اثـراً نسبة للآثر)) (٧١).

وروى ابن سلام (ت ٢٢٤هـ) (٧٢) في ذلك حديث لعمر بن الخطاب (رضي الله عنه) (ت ٢٣هـ) ما نصه : "وقال ابو عبيدة في حديث النبي (صلى الله عليه وسلم) انه سمع عمر يحلف بابيه فنهاه عن ذلك ، قال : "فما حلفت بها ذاكراً ولا اثراً" (٧٣).

في خلاصة كل ما تقدم ذكره نلاحظ ان هذه العبارات الثلاثة :

(الحديث ، الخبر ، الاثر) تطلق عند المحدثين : بمعنى واحد : ((ما اضيف الى النبي (صلى الله عليه وسلم) قولاً او فعلاً او تقريراً او صفة خلقية او خلقية ، او اضيف الى الصحابي (رضي الله عنهم) او التابعي)) (٧٤).

ونقصد ما اضيف الى الصحابي (رضي الله عنه) او التابعي أي من الموقوف والمقطوع عليهما ، ولا يدخل المرفوع فيهما .

فلا مسوغ بعد ذلك لتخصيص الاثر بما اضيف للسلف من الصحابة (رضي الله عنه) اذ ان الموقوف والمقطوع كما قلنا روايتان ما ثورتان كالمرفوع ، الا ان الموقوف يعزى الى الصحابي (رضي الله عنه) ، والمقطوع يعزى الى التابعي ، بينما ينتهي المرفوع الى الرسول (صلى الله عليه وسلم) (٧٥)، وهو ما يسمى بالحديث النبوي ، وما حديث النبي (صلى الله عليه وسلم) الا الخبر المرفوع اليه ، والصادر عنه (صلى الله عليه وسلم) من قول او فعل او تقرير كما سبق ان اوضحنا .

المبحث الثاني

التعريف بالسنة وبيان مكانتها في التشريع الاسلامي ، وعند جمهور علما المسلمين :

أولاً :- التعريف بالسنة لغة واصطلاحاً :-

لقد تناول كثير من علماء الحديث والمشتغلين به الكلام عن السنة من حيث التعريف بها ومرادهم عند اطلاقها ، والاحتجاج بها ، ومكانتها في التشريع الاسلامي ، ولهم في ذلك مؤلفات كثيرة ، وبحوث ...، لاسيما فيما يتعلق بحجية السنة ، ومكانتها في التشريع الاسلامي . وسنحاول في هذا المبحث بيان معنى او تعريف السنة ، والاستعمالات الخاصة التي استعملت فيها، ومراد المحدثين منها عند الاطلاق او التقييد ، مع بيان تعاريفها عند هؤلاء العلماء لغة واصطلاحاً .

١ - السنة في اللغة :-

وهي الطريقة والسيرة سواء كانت محموده ام مذمومة ، وقد ورد لفظها في القرآن الكريم في مواضع متعددة بمعنى (العادة المستمرة) و (الطريقة المتبعة) (٧٦)، ومن ذلك قوله (عز وجل) : { قل للذين كفروا ان ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف وا يعودوا فقد مضت سنن الاولين } (٧٧). وقوله (عز وجل): {سنة من قد ارسلنا قبلك من رسلنا ولا تجد لسنتنا تحويلاً} (٧٨). وقوله (عز وجل) في كتابه العزيز: {سنة الله التي قد خلت من قبل ولن تجد لسنة الله تبديلاً} (٧٩). وقوله (عز وجل) : {يريد الله ليبين لكم ويهديكم سنن الذين من قبلكم ويتوب عليكم والله عليم حكيم} (٨٠). وللتوضيح اكثر عن معناها عند اللغويين .

فهي عند ابن منظور (ت ٧١١هـ): ((وسنة الله احكامه وامره ونهيه ، وسن الله سنة أي بين طريقاً قويمًا ... والسنة : الطريقة المحموده المستقيمة ، ولذلك قيل :فلان من اهل السنة ومعناه من اهل الطريقة المستقيمة المحموده ...)) (٨١).

وهي عند الجرجاني: ((السنة : لغة : العادة وشريعة مشتركة بين ما صدر عن النبي (صلى الله عليه وسلم) من قول فعل او تقرير وبين ما واطب النبي (صلى الله عليه وسلم) بلا وجوب ... ويقال لها السنة المؤكدة كالأذان والاقامة ...)) (٨٢).

اذن السنة تأتي عند اللغويين بانها الطريقة والسيرة سواء كانت محموده ام مذمومة ، وتأتي بانها العادة وشريعة مشتركة بين ما صدر عن النبي (صلى الله عليه وسلم) من قول او فعل او تقرير وبين ما واطب النبي (صلى الله عليه وسلم) بلا وجوب ، فهي بهذا تخص سيرة الرسول (صلى الله عليه وسلم) ، وكل ما صدر عنه من قول او فعل او تقرير وتسمى الحديث النبوي .

هي حين ذكر احد علماء الحديث في معنى السنة لغة بانها :

((الطريقة المعتادة سواء كانت حسنة او سيئة ، كما في الحديث الصحيح : "من سن سنة حسنة فله اجرها واجر من عمل بها الى يوم القيامة ، ومن سن سنة سيئة كان عليها وزرها ووزر من عمل بها الى يوم القيامة ..."(٨٣)).

٢ - السنة في الاصطلاح :-

ان المتبع للاستعمالات الخاصة لكلمة السنة ، سوف يرى ان هذه اللفظة استعملت في اكثر من اصطلاح لدى علماء التشريع الاسلامي ، حيث ان كل فريق منهم يعطيها مدلولاً خاصاً بها ، ويمكن عزو ذلك الى الاستعمال الاسلامي لها ، حيث اصطبغت في الاسلام بصبغة اكسبتها معاني استمد كل فريق من علماء الاسلام المدلول الخاص به من تلك الصبغة . وارى من المناسب عرض المعاني التي استعملت منها كلمة السنة .

١- لقد استعملت كلمة السنة بمعنى تعاليم الشريعة الاسلامية ، وعلى هذا المعنى تشمل كافة التعاليم الواردة في القرآن الكريم والحديث النبوي ، او المستنبطة منهما مما هو حجة ، ويحمد على هذا المعنى ما جاء من الاخبار والاثار التي تحت على التزام تعاليم الشريعة ، وعدم التفريط فيها ، وكذلك الاحاديث التي تبين احكاماً معينة لحوادث وقعت ، او تظهر الامر الذي كان عليه عمل النبي (صلى الله عليه وسلم) واصحابه (رضي الله عنهم)- فكلها تستعمل السنة بمعنى تعاليم الشريعة(٨٤).

ومن هذه الاثار التي تحت على التزام تعاليم الشريعة ، وعدم التفريط فيها ، ويطلق عليها لفظ السنة نذكر ما رواه الشاطبي (ت ٧٩٠هـ) في ذلك ، قال : "ويطلق لفظ السنة على ما عمل عليه الصحابة ، وجد ذلك في الكتاب او السنة او لم يوجد ، لكونه اتباعاً لسنة ثبتت عندهم لم تتقل اليها ، او اجتهداً مجتمعاً عليه منهم او من خلفائهم ، فان اجماعهم اجماع ، وعمل خلفائهم راجع ايضاً الى حقيقة الاجماع ... كما فعلوا في حد الخمر ..."(٨٥).

حيث كان " تعزير (٨٦)الشارب في عهده (صلى الله عليه وسلم) غير محدود ، بل كانوا يضربون الشارب تارة نحو اربعين وتارة يبلغون ثمانين ، فكان جلده ثمانين كأخف الحدود فعليه تحديد الثمانين هو السنة التي عمل عليها الصحابة ((رضي الله عنهم)) باجتهد منهم واجمعوا عليه (٨٧).والاحاديث النبوية التي وردت في استعمال كلمة السنة بمعنى تعاليم الشريعة كثيرة ، نذكر بعضها منها:-

حديث عن العرياض بن سارية (رضي الله عنه)(ت ٧٥هـ) (٨٨)، قال : (صلى لنا رسول الله (صلى الله عليه وسلم) الفجر ، ثم اقبل علينا ، فوعظ موعظة بليغة ، ذرفت لها الاعين ، ووجلّت منها القلوب ، قلنا او قالوا : يا رسول الله ، كان هذه موعظة مودع ، فأوجبنا ، قال : اوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة وان كان عبداً حبشاً ، فانه من يعيش منكم يرى بعدي اختلافاً

كثيراً ، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين ، وعظوا عليها بالنواجز (٨٩) وإياكم ومحدثات الامور ، فان محدثة بدعة (٩٠)، وان كل بدعة ظلالة (٩١).
وقوله (صلى الله عليه وسلم) : (ان اول ما نبداً به في يومنا هذا ان نصلي ، ثم نرجع فننحر ، فمن فعل هذا فقد اصاب سنتنا ،ومن ذبح قبل ذلك ،فإنما هو لحم قدمه لأهله ليس من النسك في شيء...)(٩٢).

٢- واستعملت كلمة السنة ايضاً بمعنى مقابلة القرآن الكريم ، او المعطوفة على كلمة الكتاب والقران الكريم (٩٣). ومن ذلك نذكر حديث حذيفة (رضي الله عنه) (ت ٣٦هـ) (٩٤)، قال: {حدثنا رسول الله (صلى الله عليه وسلم) حديثين ،رايت احدهما ،وانا انتظر الاخر ،حدثنا :ان الامانة نزلت جذر قلوب الرجال، ثم علموا من القرآن ،ثم علموا من السنة ...}(٩٥).

الى غير ذلك من الاخبار والاثار التي نقلت عن الصحابة (رضي الله عنهم) والتابعين ،حيث قرن فيها التصريح بالكتاب (القران الكريم) والسنة ،مما يدل على ان العطف فيها للمغايرة ، وبهذين المعنيين عرفت كلمة السنة في الرعي الاول ،وبهما اصطبخت الكلمة في المفهوم الاسلامي في عصر النبي (صلى الله عليه وسلم) ، وعصر الصحابة (رضي الله عنهم) والتابعين ،ثم بدأت كلمة السنة تأخذ مفهوماً اخص حيث ان علما التشريع الاسلامي بدأت نظراتهم تختلف في مدلول كلمة السنة ، تبعاً لاختلاف الموضوع الذي يبحث فيه كل فريق منهم .

فثم جماعة غايتهم كانت اثبات او تصحيح كل ما نقل عن النبي (صلى الله عليه وسلم) من اقوال او افعال او تقارير او صفات (٩٦) (وهم ما يطلق عليهم بالمحدثين)، وهناك جماعة كان هدفها رسول الله (صلى الله عليه وسلم) من حيث انه مشرع وان اقواله وافعاله وتقريراته حجة يستنتج منها الاحكام وهم علماء اصول الفقه (٩٧).

٣- فالسنة عند علماء اصول الفقه :-

" هي كل ما صدر عن النبي (صلى الله عليه وسلم) غير القرآن الكريم من قول او فعل او تقرير ، مما يصح ان يكون دليلاً لحكم شرعي" (٩٨).
وذهاب علماء اصول الفقه الى هذا التعريف مبني على ان موضوع علم اصول الفقه عندهم متجه الى الدليل ، ومن السنة التي هي عبارة عن اقوال النبي (صلى الله عليه وسلم). وافعاله وتقريراته التي كانت طريقته في الدين بالبيان ، وامرنا باتباعها ،ولذا يقول الاصولي : "هذا الحكم ثابت بالسنة -أي دليله السنة لا غيره من الادلة - ونحن نريد هنا بالسنة ما عناه الاصوليون لأنها ،بتعريفهم - هي التي يبحث عن حجيتها ومكانتها في التشريع الاسلامي (٩٩).

٤ - السنة في اصطلاح الفقهاء:-

اما عن تعريفها في اصطلاح الفقهاء : "فهي عندهم كل ما ثبت عن النبي (صلى الله عليه وسلم) ولم يكن من باب الفرض ولا الواجب ،فهي الطريقة المتبعة في الدين من غير افتراض ولا وجوب (١٠٠). ويتعريفهم هذا انما بحثوا عن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) ،الذي تدل افعاله على حكم شرعي ،وهم يبحثون عن حكم الشرع في افعال العباد وجوباً او حرمة او اباحة او غير ذلك (١٠١).

٥ - السنة عند المحدثين :-

وعن تعريف السنة عند المحدثين فهي : (كل ما اثر عن النبي (صلى الله عليه وسلم) من قول او فعل او تقرير او صفة خلقية او خلقية ،ومن شمائله (صلى الله عليه وسلم) وسيرته ،وكل ما نسب اليه (صلى الله عليه وسلم) قبل البعثة كتحتنه (١٠٢) في غار حراء (١٠٣) ام بعدها سواء اثبت حكماً شرعياً ام لم يثبت وذلك لان موضوع علمهم هو اثبات كل ما يتصل بالرسول (صلى الله عليه وسلم). وما الى ذلك من صفات الخير فمثل ذلك ينتفع به في اثبات نبوته (صلى الله عليه وسلم). والسنة بهذا المعنى مرادفة للحديث عندهم (١٠٤).

وبتعريفهم هذا انما بحثوا عن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) الهادي ،الذي اخبر الله (عز وجل) عنه انه قدوة حسنة ،واسوة يجب على المسلمين ان يتاسوا به ،لذا كان عليهم اثبات وتصحيح كل ما يتصل به (صلى الله عليه وسلم) من اقوال او افعال او تقارير (١٠٥).

هذه هي اهم الاصطلاحات المتفق عليها ، والتي ذهب اليها علماء الشريعة الاسلامية ،واصول الفقه ،والمحدثين في استعمال كلمة السنة ،وهي كما سلف مختلفة المراد تبعاً لاختلاف الموضوع الذي يبحث فيه ، على هذه النظرات المختلفة في استعمال كلمة السنة جا تعريف كل طائفة مختلفاً عن تعريف الطائفة الاخرى تبعاً لوجهه النظر التي يعني بها كل فريق ،فاللغويين عرفوها بالطريقة والسيرة ،سواء كانت محمودة ام مذمومة .

اما علماء الحديث او التشريع الاسلامي ،فكانوا ينظرون اليها وفق منظار بحثهم ،فجماعة منهم اطلقوا معنى الشريعة الاسلامية على السنة ،وعلى كافة التعاليم الواردة في القرآن الكريم والحديث النبوي ،واطلقوا لفظ السنة على ما عمل عليه الصحابة (رضي الله عنهم) ،وجد ذلك في الكتاب الكريم او لم يوجد ،اذن فيصح هنا اطلاق السنة على سنة الخلفاء الراشدين بالمعنى الاصولي للكلمة ،وفق تعريفهم ،والدليل على ذلك قوله (صلى الله عليه وسلم): (فعليناكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين) { (١٠٦).

وعليه نلاحظ ان اغلب تعاريفهم سواء كانت للغويين او علماء الحديث جاءت وفق اجتهادهم وتفسيرهم للقران الكريم والحديث ،أي مستنبطة منهما ،وكانت تصطبغ بالمفهوم الاسلامي الذي

يخص عصر الرسول (صلى الله عليه وسلم) وعصر الصحابة (رضي الله عنهم) والتابعين، ولم تخرج عن هذا الاطار .

ثانياً :- مكانة السنة في التشريع الاسلامي

لم يكن للأحكام في عهد رسول الله (صلى الله عليه وسلم) مصدر سوى الكتاب (القران الكريم) والسنة، ففي كتاب الله (عز وجل) الاصول العامة للأحكام دون التعرض الى تفصيلها جميعها والتفريع عليها، الا ما كان منها متفقاً مع الاصول ثابتاً بثبوتها لا يتغير بمرور الزمن ولا يتطور باختلاف الناس في بيئاتهم واعرافهم، كل هذا من عظمة الله (عز وجل) حتى يسائر القران الكريم كل زمن، ويبقى صالحاً لكل امة مهما كانت بيئتها واعرافها، فتجد فيه ما يكفل حاجتها التشريعية، والى جانب هذه الاصول في القران الكريم نجد العقائد والعبادات وقصص الامم الغابرة، والآداب العامة والاخلاق (١٠٧).

اما سنة رسول الله (صلى الله عليه وسلم) بالمفهوم الذي سبق وان ذكرناه -هي الاصل الثاني من اصول التشريع الاسلامي، فالله (عز وجل) قد انزل القران الكريم على رسوله (صلى الله عليه وسلم) ليكون الاساس الاول للتشريع، وكانت مهمة الرسول (صلى الله عليه وسلم) الاولى ان يبين هذه الاصول العامة والاحكام التي وردت في القران الكريم في قوله (عز وجل) : { وانزلنا اليك الذكر لتبين للناس ما نزل اليهم } (١٠٨).

وهكذا كان رسول الله (صلى الله عليه وسلم) يبين ما جاء في القران الكريم، والصحابة (رضي الله عنهم) والمسلمون يقبلون ذلك لانهم مأمورون باتباعه وطاعته، ولم يخطر ببال امرئ منهم ان يترك قول رسول الله (صلى الله عليه وسلم) او فعله، لان في عصيانه الضلال المبين لقوله (عز وجل) : { وما كان لمؤمن ولا مؤمنة اذا قضى الله ورسوله امراً، ان يكون لهم خيرة من امرهم ومن يعصى الله ورسوله فقد ضلّ ضلالاً مبيناً } (١٠٩).

ثالثاً :- السنة عند جمهور علماء المسلمين :-

فالسنة بالمعنى الذي مر ذكره : (ما اضيف الى النبي (صلى الله عليه وسلم) من قول او فعل او تقرير او صفة) هي احد قسمي الوحي الالهي الذي انزل على رسوله (صلى الله عليه وسلم)، والقسم الاخر من الوحي هو القران الكريم، الذي هو كلام الله (عز وجل) منزل على رسوله (صلى الله عليه وسلم) وقد جاءت النصوص من القران الكريم والسنة وبإجماع السلف مصرحة بذلك (١١٠).

فمن اقوال السلف في ذلك نذكر :-

ما روي عن الحسن البصري (١١١) (ت ١١٠هـ)، قال: "لما بني هذا المسجد -مسجد الجامع -
انما عمران بن حصين، فذكروا عند عمران الشفاعة، فقال رجل من القوم: يا ابا النجيد، انكم
لتحدثونا باحاديث لم نجد لها اصلا في القرآن؟ قال: فغضب عمران وقال للرجل: قرأت القرآن
؟قال: نعم، قال: فهل وجدت صلاة العشاء اربعاً، ووجدت المغرب ثلاثاً، والغداة ركعتين، والظهر
اربعاً، والعصر اربعاً؟ قال: لا، قال فعمن اخذتم هذا الشأن؟ الستم عنا اخذتموه، واخذناه عن
نبي الله (صلى الله عليه وسلم) ووجدتم في كل اربعين درهماً، وفي كل كذا شاه، وفي كل كذا
بغير كذا؟ اوجدتم في القرآن هذا؟ قال: لا، قال: فعمن اخذتم هذا؟ اخذنا عن النبي (صلى الله
عليه وسلم) واخذتموه عنا، فقال: ووجدتم في القرآن: { ولطفوا بالبيت الضيق } (١١٢)، اوجدتم
فطفوا سبعاً، واركعوا من خلف المقام...؟ قال عمران: فقد اخذنا عن نبي الله (صلى الله عليه
وسلم) اشياء ليس لكم بها علم... " (١١٣). وعن الاوزاعي (ت ١٥٧هـ) (١١٤) انه قال: "اذا حدثت
الرجل بسنته فقال: "دعنا من هذا، او اجبنا عن القرآن، فاعلم انه ضال، قال الاوزاعي: وذلك
ان السنة جاءت قاضية على الكتاب ولم يجيء الكتاب قاضياً على السنة" (١١٥).

من خلال هذه الرحلة التي تتعلق بتعريف الحديث النبوي، والخبر والاثار، والسنة ومكانتها في
التشريع الاسلامي، وعند جمهور علماء المسلمين، نصل الى بعض النتائج نذكر منها:

١- ان الحديث بالمعنى الذي مر ذكره اعم من السنة لان الحديث انما هو بمثابة السجل
التاريخي للسنة، فهو يشمل كل واقعة حدثت للنبي (صلى الله عليه وسلم) بخلاف السنة التي
تعني الطريقة والسيرة.

٢- لقد جاءت اغلب تعاريف اللغويين وعلماء الحديث عن السنة وفق اجتهادهم وتفسيرهم للقران
الكريم والحديث، أي مستتبطة منهما، وكانت تصطبغ بالمفهوم الاسلامي الذي يخص عصر
الرسول (صلى الله عليه وسلم) وعصر الصحابة (رضي الله عنهم) والتابعين، ولم تخرج عن هذا
الاطار.

٣- السنة المصدر الثاني من مصادر التشريع الاسلامي، بل هي القسم الثاني من اقسام الوحي
الذي نزل على الرسول الكريم (صلى الله عليه وسلم)، لانها جات لتبين ما ابهم في القران الكريم
من الاحكام والاصول.

٤- اتفق اغلب المحدثين وعلماء الحديث على تعريف الحديث النبوي وهو: (ما اضيف الى
النبي (صلى الله عليه وسلم) من قول او فعل او وصف خلقي او خلقي، فكل ما قاله النبي
(صلى الله عليه وسلم) او فعله او اقره، كل صفة اثرت عنه -يسمى حديث-).

- ٥- اتفق اغلب المحدثين على تعريف السنة التالي : (كلما اثر عن النبي (صلى الله عليه وسلم) من قول او فعل او تقرير او صفة ، وكل ما نسب اليه (صلى الله عليه وسلم) قبل البعثة كتحتنه في غار حراء ام بعدها سواء اثبت حكماً شرعياً ام لم يثبت) ولم يكن من باب الغرض ولا الواجب ، فهي الطريقة المتبعة في الدين من غير افتراض ولا وجوب . اي ان السنة هي الطريقة والسيرة التي يهتدي بها المسلمون ويقتدون بها لانها سنة رسول الله (صلى الله عليه وسلم) .
- ٦- كان الرسول (صلى الله عليه وسلم) يلقي على اصحابه مواعظ يحكيها عن ربه (عز وجل) تسمى الاحاديث القدسية ، وتسمى آلهية وربانية ، تختلف عن الحديث النبوي بانها احاديث يحكيها الرسول (صلى الله عليه وسلم) بلسانه عن ربه (عز وجل) لغرض النصيح والهداية والارشاد ، وهذه الاحاديث ليس لها حكم وشرعية الاحاديث النبوية لانها لا تفسر وتبين الاحكام التي وردت في القرآن الكريم .

الهوامش والمصادر :

- ١- ينظر الجوهري ، اسماعيل بن حماد (ت ٣٩٣هـ / ١٠٠٣م) ، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية ، تحقيق : احمد عبد الغفور عطار ، ط ٤ ، دار العلم للملايين ، (بيروت - ١٩٩٠) ، مادة سنن ص ١٣٣ ، ابن منظور ، عبد الله محمد بن المكرم (ت ٧١١هـ / ١٣١١م) ، لسان العرب ، تحقيق : عبد الله علي الكبير ومحمد احمد حسب الله وهاشم محمد الشاذلي ، دار المعارف ، (القاهرة - د.ت) ، مادة سنن ص ٢١٢٣ ، الفيروز ابادي ، مجد الدين محمد بن يعقوب (ت ٨١٧هـ / ١٤١٤م) ، القاموس المحيط والقابوس الوسيط في اللغة ، تحقيق : محمد نعيم العرقسوسي ، ط ٨ ، مؤسسة الرسالة (بيروت - ٢٠٠٥) ، مادة سنن ص ١٢٠٧ .
- ٢- عتر ، نور الدين ، منهج النقد في علوم الحديث ، دار الفكر ، (بيروت - ١٩٧٢) ، ص ٢١ .

٣- سورة النحل : الآية (٤٤)

٤- سورة النحل : الآية (٦٤)

- ٥- عتر ، منهج النقد ، ص ٢٢ ، (اي ان السنة النبوية شارحة للقران الكريم ، لان الرسول (صلى الله عليه وسلم) وظيفته التبليغ والبيان) . ينظر الزرقاني ، محمد عبد العظيم ، مناهل العرفان في علوم القران ، حققه واعتنى به : فواز احمد زمري ، ط ١ ، دار الكتاب العربي ، (بيروت - ١٩٩٥) ، ج ١ ، ص ٥١ .

- ٦- الخطيب ، محمد عجاج ، السنة قبل التدوين ، ط ٢ ، ام القرى للطباعة والنشر ، (القاهرة - ١٩٨٨) ، ص ج .

- ٧- يقصد بالسنة القولية : ((ان يقول الصحابي : سمعت النبي (صلى الله عليه وسلم) يقول كذا ، وحدثنا رسول الله (صلى الله عليه وسلم) بكذا ، او نحو ذلك)) . ينظر الحاكم ، ابي عبد الله محمد (ت ٤٠٥هـ / ١٠١٥م) ، معرفة علوم الحديث وكمية اضافته ، تعليق الحافظين : المؤتمن الساجي والتقي ابن الصلاح ، شرح وتحقيق : احمد بن فارس السلوم ، ط ١ ، دار ابن حزم ، (بيروت - ٢٠٠٣) ، ص ١٥٦ ، ابن الصلاح ، ابو عمرو عثمان بن عبد الرحمن (ت ٦٤٣هـ / ١٢٤٥م) ، مقدمة ابن الصلاح في علوم الحديث ، تحقيق وشرح : نور الدين عتر ، دار الفكر ، (دمشق - ١٩٨٦) ، ص ٤٠ ، عبد المطلب ، رفعت فوزي ، المدخل الى توثيق السنة وبيان مكانتها في بناء المجتمع الاسلامي ، ط ١ ، مطبعة السعادة ، (القاهرة - ١٩٧٨) ، ص ٣ .

- ٨- اما السنة الفعلية : ((فهي ان يقول الصحابي : رأيت رسول الله (صلى الله عليه وسلم) فعل كذا ، او كان رسول الله (صلى الله عليه وسلم) يفعل كذا ، ومن الفعل ايضاً ان يفعل

الصحابي ما لا مجال للاجتهاد فيه ، فيدل على ان ذلك كان يفعله (صلى الله عليه وسلم)
ينظر ابن النجار ، محمد بن احمد (ت ٩٧٢هـ / ١٥٦٥م)، شرح الكوكب المنير المسمى
بمختصر التحرير او المختبر البتكر شرح المختصر في اصول الفقه ، تحقيق : محمد
الزحيلي ونزيه حماد ، مكتب العبيكان ، (الرياض - ١٩٩٣) ، ج ٢ ، ص ١٦١ ، عبد المطلب
، المدخل الى توثيق السنة ، ص ٤.

٩- الخطيب ، السنة قبل التدوين ، ص د.

١٠- تفصل ما اجمل : "تأتي بمعنى المجمل ، وهو اللفظ الذي لا يفهم منه عند الاطلاق
بشيء" ينظر الرازي ، فخر الدين محمد بن عمر (ت ٦٠٦هـ / ١٢٠٩م) ، المعالم في علم
اصول الفقه ، تحقيق وتعليق : علي محمد عوض وعادل احمد عبد الموجود ، مؤسسة مختار
، دار عالم المعرفة ، (القاهرة - ١٩٩٤) ، ص ٩٧ ، الامدي ، ابي الحسن علي بن ابي علي
بن محمد (ت ٦٣١هـ) ، الاحكام في اصول الاحكام ، علق عليه : عبد الرزاق عفيفي
، ط ١ ، دار الصبيحي ، (الرياض - ٢٠٠٣) ، ج ٢ ، ص ٧-٢٠ ، ابن النجار ، شرح الكوكب
، ج ٣ ، ص ٤١٤ ، الشوكاني ، محمد بن علي (ت ١٢٥٠هـ - ١٧٩٠م) ، ارشاد الفحول الى تحقيق
الحق من علم الاصول ، تحقيق وتعليق : ابي حفص سامي بن العربي الاثري ، قدم له : عبد
الله بن عبد الرحمن السعد وسعد بن ناصر الشثري ، ط ١ ، دار الفضيلة ، (الرياض - ٢٠٠٠)
، ج ١ ، ص ١٨٥.

١١- تخصيص العموم :-يعني به الخاص : "هو لفظ وضع للدلالة على فرد واحد او افراد
محصورين". والعام : في اصطلاح العلماء : "لفظ دال على جميع اجزاء ما هية مدلوله".
والعام هو "لفظاً وضع للدلالة على افراد غير محصورين على سبيل الاستغراق والشمول ..."
ينظر الرازي ، العالم الى علم اصول الفقه ، ص ٨٣ ، ابن النجار ، شرح الكوكب
، ج ٣ ، ص ١٠١ - ٢٦٧ - ٣٦٩.

١٢- وعن تقييد المطلق نذكر : "المطلق هو اللفظ الدال على الماهية المجردة عن وصف زائد
". والمقيد : "هو ما دل على فرد مقيد لفظاً بقيد ما ، وهو ما كان من الالفاظ دالاً على وصف
مدلوله المطلق بصفة زائدة عليه". ينظر الامدي ، الاحكام ، ج ٣ ، ص ٥ ، ابن النجار ، شرح
الكوكب ، ج ٣ ، ص ١٠٢ - ٣٩٢.

١٣- فلاته ، عمر بن حسن عثمان ، الوضع في الحديث ، مكتبة الغزالي ، (دمشق -
١٩٨١) ، ج ١ ، ص ١١ ، بافقيه ، طلال عمر ، (لمحة من قواعد المحدثين في الجرح والتعديل) ،
بحث منشور في مجلة المجمع الفقهي الاسلامي ، رابطة العالم الاسلامي ، العدد الثالث ،
السنة الثانية ، (مكة المكرمة - ١٩٨٩) ، ص ٣٩ (islamabad-2013)p.g 357) ،

classification of hadith ، iterational islamic university
shaukatK,jamila،

- ١٤- الصالح ، صبحي ابراهيم مصطفى ، علوم الحديث ومصطلحه عرض ودراسة ، دار العلم للملايين ، (بيروت - ٢٠٠٩) ، ص ٣.
- ١٥- الخبر : "النبا ، وجمعه اخبار ، والخبر ما جاء عن غير النبي (صلى الله عليه وسلم)" ينظر ابن منظور ، لسان العرب ، مادة خبر ص ١٠٩٠ ، الفيروز ابادي ، القاموس المحيط ، مادة خبر ص ٢٨٣.
- ١٦- ابن منظور ، لسان العرب ، مادة حدث ص ٧٩٦-٧٩٧.
- ١٧- الجوهرى ، الصحاح ، ص ٣٥.
- ١٨- علي بن محمد الشريف (ت ٨١٦ هـ) ، التعريفات ، مكتبة لبنان (بيروت - ١٩٨٥) ، ص ٨٦.
- ١٩- محمد علي (ت ١١٥٨ هـ) موسوعة كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم ، تقديم واشراف ومراجعة : رفيق العجم ، تحقيق : علي دحروج ، نقل النص الفارسي الى العربية : عبدالله الخالدي ، الترجمة الاجنبية : جورج زيناتي ، ط ١ ، مكتبة لبنان ، (بيروت - ١٩٩٦) ، ج ١ ، ص ٦٢٨ .
- ٢٠- التهانوي ، موسوعة كشاف ج ١ ، ص ٦٢٨ .
- ٢١- ابي البقاء ايوب بن موسى (ت ١٠٩٤ هـ) ، الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية ، قابل على نسخة خطية واعده للطبع ووضع فهرسه : عدنان درويش ومحمد المصري ، ط ٢ ، مؤسسة الرسالة ، (بيروت ١٩٩٨) ، ص ٣٧٠ .
- ٢٢- عن السنة التقريرية ، ينظر ابن النجار ، شرح الكوكب ، ج ٢ ، ص ١٦٢ ، عبدالمطلب ، المدخل الى توثيق السنة ، ص ٤ .
- ٢٣- ويقصد بالصفة : صفات الرسول (صلى الله عليه وسلم) الخلقية و الخلقية ، الاولى بفتح الخاء والثانية بضمها ، وتشمل صفاته وهيئته وشماله (صلى الله عليه وسلم) . ينظر الترمذي ، محمد بن عيسى (ت ٢٩٧ هـ) ، الشمال المحمدية والخصائل المصطفوية ، ضبطه وصحته : محمد بن عبد العزيز الخالدي ، ط ١ ، دار الكتب العلمية ، (بيروت - ١٩٩٦) ، ص ١١-٣٩ ، ابن عياض ، ابي الفضل عياض بن موسى (ت ٥٤٤ هـ) ، الشفا بتعريف حقوق المصطفى ، تقديم وتحقيق : عامر الجزار ، دار الحديث ، (القاهرة - ٢٠٠٤) ، ج ١ ، ص ٤٥ ، العمري ، اكرم ضياء ، السيرة النبوية الصحيحة محاولة تطبيق قواعد المحدثين في نقد روايات السيرة النبوية ، ط ٦ ، مكتبة العلوم والحكم ، (المدينة المنورة - ١٩٩٤) ، ج ١ ، ص ٨٨ ، يكن ، فتحي ، (الجانب الخلفي للنبي الكريم محمد بن عبدالله

- (صلى الله عليه وسلم)، بحث شارك في المؤتمر العالمي الثالث للسيرة والسنة النبوية (الدوحة - ١٤٠٠) ، ج ٤ ، ص ٣٣٣ .
- ٢٤- اللغوي ، الكليات ، ص ٣٧١ .
- ٢٥- بدر الدين محمد بن ابراهيم (ت ٧٣٣هـ) ، المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي، تحقيق : محي الدين عبد الرحمن رمضان ، دار الفكر ، (دمشق - ١٩٧٣) ص ٣٠ .
- ٢٦- السند : "جمع اسناد ، والمسند من الحديث ما اتصل اسناده حتى يسند الى النبي (صلى الله عليه وسلم) ، والاسناد في الحديث : رفعه قائله " ولذلك قال ابن الصلاح : "طلب العلو في الاسناد سنة ، ولذلك استحببت الرحلة فيه " . ينظر الحاكم ، معرفة علوم الحديث ، ص ١١٤ ، ابن الصلاح ، مقدمة ابن الصلاح ، ص ٢٣٠ ، وذكر ابن الاثير في السند : " واعلم ان الاسناد في الحديث هو الاصل ، وعليه الاعتماد ، وبه تعرف صحة الحديث وسقمه " . ينظر مجد الدين ابي السعادات (ت ٦٠٦هـ) ، جامع الاصول في احاديث الرسول ، حقق نصوصه وخرج احاديثه وعلق عليه : عبد القادر الارناؤوط ، دار البيان ، (د.م - ١٩٦٩) ، ج ١ ، ص ١٠٩ ، ابن منظور ، لسان العرب ، مادة سند ص ٢١٤ ، الطيبي ، الخلاصة .
- ٢٧- المتن : " ما صلب ظهره ، والجمع متون ومتان ، ومتن الحديث الفاظه التي تقوم بها المعاني ، واختلف في متن الحديث اهو قول الصحابي عن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) كذا وكذا ، او هو مقولة الرسول (صلى الله عليه وسلم) فحسب " للمزيد ينظر : ابن منظور ، لسان العرب ، مادة متن ص ٣١٣ ، ابن الملقن ، سراج الدين عمر بن علي (ت ٨٠٤هـ) ، المقنع في علوم الحديث ، تحقيق ودراسة : عبد الله بن يوسف الجديع ، ط ١ ، دار فواز ، (الاصداء - ١٩٩٢) ، ج ١ ، ص ١١١ ، ابن النجار ، شرح الكوكب ، ج ٢ ، ص ٢٨٩ ، عتر ، منهج النقد ، ص ٣٣ .
- ٢٨- الحديث الصحيح : هو عند الحاكم : ((ان يرويه عن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) صحابي زائل عنه اسم الجهالة ، وهو ان يروي عنه تابعيان عدلان ، ثم يتداوله اهل الحديث بالقبول ...)) . معرفة علوم الحديث ، ص ٢٤٢ ، ابن الصلاح ، مقدمة ابن الصلاح ، ص ١١ ، الذهبي ، ابي عبد الله شمس الدين (ت ٧٤٨هـ) ، الموقظة في علم مصطلح الحديث ، اعتنى به : عبد الفتاح ابو غدة ، ط ٢ ، مكتب المطبوعات الاسلامية ، (بيروت - ١٤١٢هـ) ، ص ٢٤ ، السيوطي ، جلال الدين (ت ٩١١هـ) ، تدريب الراوي في شرح تقريب النووي ، حققه : ابو قتيبة نظر محمد الفارابي ، ط ٢ ، مكتبة الكوثر ، (بيروت - ١٤١٥) ، ج ١ ، ص ٦١ .
- ٢٩- بن جماعة ، المنهل الروي ، ص ٢٩ .
- ٣٠- الخلاصة ، ص ٩ .

- ٣١- الطيبي ، الخلاصة ، ص ٩ .
- ٣٢- تقي الدين احمد الحراني (ت ٧٢٨هـ) ، مجموعة الفتاوي ، قدم له : سيد حسن العفاني ،
حققه ، وخرج احاديثه وعلق عليه : خيرى سعيد ، وروجعت احاديث الكتاب على كتب :
ناصر الدين الالباني ، راجعة : اسماعيل عبد الجواد عبد الغني وابراهيم امين متي وايهاب
عبد الحميد ، المكتبة التوفيقية ، (القاهرة - ٢٠٠٠) ، ج ١٨ ، ص ٧ .
- ٣٣- ابن تيمية ، مجموعة الفتاوي ، ج ١٨ ، ص ٨ .
- ٣٤- ينظر بن جماعة ، المنهل الروي ، ص ٢٩-٣٠ ، الطيبي ، الخلاصة ، ص ٩ ، الخطيب ،
السنة قبل التدوين ، ص ٢١ .
- ٣٥- عبد المطلب ، توثيق السنة في القرن الثاني الهجري اسسه واتجاهاته ، ط ١ ، مكتبة
الخانجي ، (مصر - ١٩٨١) ، ص ١٩ ، القاسمي ، محمد جمال الدين ، قواعد التحديث من فنون
مصطلح الحديث ، تحقيق وتعليق : محمد بهجة البيطار ، ط ٢ ، دار الكتب العربية ، (د.م. -
١٩٦١) ص ٦٢ .
- ٣٦- وقد نقل عبد المطلب هذا التعريف من تعاريف علماء الحديث امثال بن جماعة ، المنهل
الروي ، ص ٢٩ ، الطيبي ، الخلاصة ، ص ٩ ، السيوطي ، تدريب الراوي ، ج ١ ، ص ٢٦ ، المدخل
الى توثيق السنة ، ص ٣ .
- ٣٧- ينظر العمري ، بحوث في تاريخ السنة المشرفة ، ط ٤ ، مكتبة العلوم ، (المدينة المنورة -
١٩٨٤) ، ص ١١ ، متفقاً مع السباعي ، مصطفى ، السنة ومكانتها في التشريع الاسلامي
، ط ٢ ، دار الوراق ، (دمشق - ١٩٦٠) ، ص ٦٥ ، القاسمي ، قواعد التحديث ص ٦٢ .
- ٣٨- الحديث الموقوف : "هو ما يروى عن الصحابة (رضي الله عنهم " من اقوالهم وافعالهم ،
ونحوها ، فيوقف عليهم ولا يتجاوز به الى رسول الله (صلى الله عليه وسلم) ، وقد يستعمل
مقيداً في غير الصحابي فيقال : "حديث كذا وكذا وقفه فلان على الزهري او على عطاء او
نحو هذا ... " . ينظر ابن الصلاح ، مقدمة ابن الصلاح ، ص ٤٦ ، الطيبي ، الخلاصة
، ص ٦٤ ، بن جماعة ، المنهل الروي ، ص ٤٠ ، العسقلاني ، احمد بن علي بن حجر
(ت ٨٥٢هـ) ، النكت على كتاب ابن الصلاح ، تحقيق ودراسة : ربيع بن هادي عمير ، ط ١ ،
المجلس العلمي احياء التراث الاسلامي ، (المدينة المنورة - ١٩٨٤) ، ج ١ ، ص ٨٣ ، السيوطي
، تدريب الراوي ، ج ١ ، ص ٢٠٢ .
- ٣٩- الحديث المقطوع : ((وهو ما جاء عن التابعين موقوفاً عليهم من اقوالهم وافعالهم)) قال
الخطيب البغدادي : ((من الحديث : المقطوع)) ، وقال : ((المقاطع هي الموقوفات على
التابعين)) . ينظر ابي بكر احمد بن علي (ت ٤٦٣هـ) ، الكفاية في علم الرواية ، عني

- بتصحيحه وتدقيقه : هاشم الندوي ومحمد طه الندوي واحمد الله الندوي ومحمد عادل القدوسي
واخرون ، مطبعة دار المعارف العثمانية ، حيدر اباد الركن ، (الهند -١٣٥٧هـ) ، ص ٢١ ،
العسقلاني ، النكت ، ج ١ ، ص ٨٤ ، السيوطي ، تدريب الراوي ، ج ٢ ، ص ٢١٨ .
- ٤٠ - عتر ، منهج النقد ، ص ٢٦ .
- ٤١ - نقصد بالمحدثين من علماء الحديث نذكر منهم ، الطيبي ، الخلاصة ، ص ٩ ، بن
جماعة ، المنهل الروي ، ص ٣٠ ، ابن تيمية ، مجموعة الفتاوي ، ج ١٨ ، ص ٧ ، السيوطي ،
تدريب الراوي ، ج ١ ، ص ٢٦ ، والمحدثين المتأخرين نذكر ، الخطيب ، السنة قبل التدوين ،
ص ٢١ ، القاسمي ، قواعد التحديث ، ص ٦٢ ، السباعي ، السنة ومكانتها ، ص ٦٥ .
- ٤٢ - ابي هريرة (رضي الله عنه) (ت ٥٨هـ) : راوية الاسلام اختلفوا في اسمه بين عبد
شمس وعبد الرحمن ، من اكثر الصحابة حديثاً عن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) . ينظر
ابن سعد ، محمد بن سعد بن منيع (ت ٢٣٠هـ) ، الطبقات الكبرى ، دراسة وتحقيق : محمد
عبد القادر عطا ، ط ١ ، دار الكتب العلمية ، (بيروت - ١٩٩٠) ، ج ٤ ، ص ٢٥٤ .
- ٤٣ - احمد بن حنبل ، ابو عبد الله الشيباني (ت ٢٤١هـ) ، مسند احمد بن حنبل ، حققه
ووضع حواشيه ورقم احاديثه : محمد عبد القادر احمد عطا ، ط ١ ، دار الكتب العلمية ،
(بيروت - ٢٠٠٨) ، ج ٤ ، ص ٤٣١ ، حديث رقم ٩٠٩٣ ، البخاري ، عبد الله محمد بن اسماعيل
(ت ٢٥٦هـ) ، صحيح البخاري ، خرج احاديثه وعلق عليه : محمود محي محمود حسن نصار
، ط ٦ ، دار الكتب العلمية ، (بيروت - ٢٠٠٩) ، ص ٣٧ ، حديث رقم ٩٩ .
- ٤٤ - عبد المطلب ، توثيق السنة ، ص ١٩ .
- ٤٥ - ينظر الصالح ، علوم الحديث ، ص ١١ ، عترة منهج النقد ، ص ٣٢٣ .
- ٤٦ - التهانوي ، موسوعة كشاف ، ج ١ ، ص ٦٢٩ ، الخطيب ، السنة قبل التدوين ، ص ٢٢ .
- ٤٧ - الكفوي ، الكليات ، ص ٧٢٢ .
- ٤٨ - ابي الحسن مسلم (ت ٢٦١هـ) ، صحيح مسلم ، ط ٥ ، دار الكتب العلمية ، (بيروت -
٢٠٠٨) ، ص ٩٩٩ ، حديث رقم ٢٥٧٧ .
- ٤٩ - ابي ذر (رضي الله عنه) (ت ٣٢هـ) : ابو ذر الغفاري ، واسمه جندب بن جنادة بن
سفیان ، روى عنه ابن عمر وابن عباس . ينظر مسلم ، الكنى والاسماء ، دراسة وتحقيق :
عبد الرحيم محمد احمد القشقيري ، ط ١ ، المجلس العلمي احياء التراث الاسلامي ، (المدينة
المنورة - ١٩٨٤) ، ج ٢ ، ص ٣٠٨ .
- ٥٠ - مسلم ، صحيح مسلم ، ص ٩٩٩ ، حديث رقم ٢٥٧٧ .
- ٥١ - ينظر عن احد هذه الاحاديث القدسية . البخاري ، ص ١٨٣ ، حديث رقم ٦٤٩١ .

- ٥٢- ينظر السيوطي ، تدريب الراوي ، ج١، ص٢٩، التهانوي ، كشف اصطلاحات ج١ ص٦٣١.
- ٥٣- المنهل الروي ، ص٣٠.
- ٥٤- بن جماعة ، المنهل الروي ، ص٣١ ، الطيبي ، الخلاصة ، ص ٣١.
- ٥٥- الخطيب البغدادي ، الكفاية في علم الرواية ، ص١٦ ، ابن الاثير ، جامع الاصول ، ج١، ص١٢٠.
- ٥٦- عبد الله بن مسعود (رضي الله عنه) (ت٣٢هـ): عبد الله بن مسعود بن غافل ، كنيته ابو عبد الرحمن ، من فقهاء الصحابة (رضي الله عنهم) ، روى عن عمر و انس بن مالك . ينظر مسلم ، الطبقات ، قدم له وعلق عليه و صنع فهارسه : ابو عبيدة مشهور بن حسن بن محمود آل سلمان ، ط١، دار الهجرة ، (الرياض - ١٩٩١) ، ج١، ص١٧٢.
- ٥٧- البخاري ، صحيح البخاري ، ص١٣١٨ حديث رقم ٧٢٧٧.
- ٥٨- الخطيب ، السنة قبل التدوين ، ص٢١.
- ٥٩- الحديث المرفوع : ((هو ما اضيف الى رسول (صلى الله عليه وسلم) خاصة ، ولا يقع مطلقة على غير ذلك (...)). ينظر الحاكم ، معرفة علوم الحديث ، ص١٥٦ ، الخطيب البغدادي ، الكفاية في علم الرواية ، ص٢١ ، ابن الصلاح ، مقدمة ابن الصلاح ، ص٤٥.
- ٦٠- الكفوي ، الكليات ، ص٣٧٠ ، القاسمي ، قواعد التحديث ، ص٦١.
- ٦١- الصالح ، علوم الحديث ، ص١٠.
- ٦٢- لقد اتفق على هذا التعريف كلام من : الجوهرى ، الصحاح ، ص٢ ، ابن منظور ، لسان العرب ، مادة اثر ، ص٢٥ ، الفيروز ابادي ، القاموس المحيط ، مادة اثر ص ٣٤١ ، الكفوي ، الكليات ، ص٣٦٨.
- ٦٣- ابن اسحاق ابراهيم بن السري (ت٣١١هـ) معاني القران واعرابه ، شرح وتحقيق : عبد الجليل عبده شلبي ، ط١ ، عالم الكتب ، (بيروت - ١٩٨٨) ، ج٤ ، ص٤٣٨.
- ٦٤- المفردات في غريب القران ، ج١ ، ص١٠.
- ٦٥- الخضيرى ، محمد بن عبد الله بن علي ، تفسير التابعين عرض ودراسة مقارنة ، دار الوطن ، (الرياض - د.ت) ، ج١ ، ص٣١.
- ٦٦- خراسان : "بلاد واسعة بأول حدودها مما يلي العراق ، و آخر حدودها مما يلي الهند ...". ينظر ياقوت الحموي ، شهاب الدين ابي عبد الله (ت٦٢٦هـ) ، معجم البلدان ، دار صادر ، (بيروت - ١٩٧٧) ، ج٢ ، ص٣٥٠.
- ٦٧- ابن الصلاح ، مقدمة ابن الصلاح ، ص٤٦.

- ٦٨- مقدمة ابن الصلاح، ص٤٦.
- ٦٩- ابي الفضل زين الدين عبد الرحيم (ت ٨٠٦هـ)، شرح التبصرة والتذكرة، حققت نصوصه وخرج احاديثه وعلق عليه: عبد اللطيف الهميم وماهر ياسين الفحل، ط١، دار الكتب العلمية، (بيروت - ٢٠٠٢)، ج١، ص٩٨.
- ٧٠- تدريب الراوي، ج١، ص٢٩.
- ٧١- السيوطي، تدريب الراوي، ج١، ص٣٠.
- ٧٢- ابي عبيد القاسم (ت ٢٢٤هـ)، غريب الحديث، تحقيق: حسين محمد محمد شرف، مراجعة: محمد عبد الغني حسن، (القاهرة- ١٩٨٤)، ج٣، ص٤٢٧.
- ٧٣- احمد بن حنبل، مسند احمد بن حنبل، ج١، ص٩١، حديث رقم ١١٣.
- ٧٤- الصالح، علوم الحديث، ص١١.
- ٧٥- عتر، منهج النقد، ص٢٩.
- ٧٦- عبد الكريم، فتحي، السنة تشريع لازم مدائم، ط١، دار التوفيق النموذجية، (القاهرة - ١٩٨٥)، ص٢٣.
- ٧٧- سورة الانفال: الآية (٣٨).
- ٧٨- سورة الاسراء: الآية (٧٧).
- ٧٩- سورة الفتح: الآية (٢٣).
- ٨٠- سورة النساء: الآية (٢٦).
- ٨١- لسان العرب: مادة سننص ٢١٢٤.
- ٨٢- التعريفات، ص١٢٨.
- ٨٣- احمد بن حنبل، مسند احمد بن حنبل، ج٧، ص٧٠٩، وينظر الشوكاني، ارشاد الفحول، ج١، ص١٨٥.
- ٨٤- السباعي، السنة ومكانتها، ص٦٦.
- ٨٥- ابي اسحاق ابراهيم بن موسى (ت ٧٩٠هـ)، الموافقات في اصول الشريعة، عليه شرح: عبد الله دراز، المكتبة التجارية الكبرى، (مصر - د.ت)، ج٤، ص٤.
- ٨٦- تعزيز: "هو تأديب دون الحد، واصله من العزر وهو المنع". ينظر الجرجاني، التعريفات، ص٦٥.
- ٨٧- ينظر الشاطبي، الموافقات، ج٤، ص٥.

- ٨٨- **العرباض بن سارية (رضي الله عنه) (ت ٧٥هـ) :** العرباض بن سارية العزازي ، كنيته ابو الحارث ، سكن الشام ، روى عن النبي (صلى الله عليه وسلم) ، مسلم ، الكنى والاسماء ، ج٢، ص٨٥١.
- ٨٩- **النواجذ :** "الاضرار التي بعد الناب ، واراد به الجد في لزوم السنة ، كفعل من امسك الشيء بين اضراسه " ، ابن الاثير ، جامع الاصول ، ج١، ص٢٨٠ .
- ٩٠- **بدعة :** "في اللغة : بدع الشيء يبدعه ، والابتداع اذا كان من الله وحده فهو اخراج الشيء من عدم الى الوجود " ، ينظر ابن الاثير ، جامع الاصول ، ج١، ص٢٨٠.
- ٩١- احمد بن حنبل ، مسند احمد بن حنبل ، ج٧، ص١٣٤، حديث رقم ١٧٦٠٦.
- ٩٢- احمد بن حنبل ، مسند احمد بن حنبل ، ج٧، ص٥٢٠، حديث رقم ١٨٩٧٩.
- ٩٣- "اي تطلق السنة تارة ما يقابل القران " . ينظر ابن النجار ، شرح الكوكب ، ج٢، ص١٥٩.
- ٩٤- **حذيفة (رضي الله عنه) (ت ٣٦هـ) :** حذيفة بن اليمان العبسي ، وكنيته ابو عبد الله العبسي ، صاحب سر رسول الله (صلى الله عليه وسلم) في المنافقين ، روى عنه ابنه ابو عبيدة وله (٢٢٠) حديث . ينظر مسلم ، الطبقات ، ج١، ص١٧٢، ابن الاثير المفاية ، ج١، ص٧٠٦.
- ٩٥- البخاري ، صحيح البخاري ، ص١١٤٨، حديث رقم ٦٤٩٧، مسلم ، صحيح مسلم ، ص٧١، حديث رقم ١٤٣.
- ٩٦- فلاته ، الوضع في الحديث ، ج١، ص٣٥.
- ٩٧- **الفقه :** "العلم بالشيء والفهم له ، وفاقه فقهاً : بمعنى علم علماً ، وفي الاصطلاح هو العلم بالأحكام الشرعية من ادلتها التفصيلية " ينظر ابن منظور ، لسان العرب مادة فقه ص٣٤٥٠، الشوكاني ، ارشاد الفحول ، ج١، ص٥٧.
- ٩٨- ابن النجار ، شرح الكوكب ، ج٢، ص١٦٠، الشوكاني ، ارشاد الفحول ، ج١، ص١٨٦.
- ٩٩- السباعي ، السنة ومكانتها ، ص٦٧.
- ١٠٠- ينظر ابن النجار ، شرح الكوكب ، ج٢، ص١٦٠، الخطيب ن السنة قبل التدوين ، ص١٦، فلاته ، الوضع في الحديث ، ج١، ص٣٨.
- ١٠١- الخطيب ، السنة قبل التدوين ، ص١٦، السباعي ، السنة ومكانتها ، ص٦٧.
- ١٠٢- **ينظر عن التحنث :** "العزلة في غار حراء " اي عزلة النبي (صلى الله عليه وسلم) في غار حراء . ابن اسحاق ، السيرة النبوية ، ج١، ص١٦٧، ابن هشام ، السيرة النبوية ، ج١، ص١٧٦، العمري ، السيرة النبوية ، ج١، ص١٢٣.

- ١٠٣- حراء: " بالكسر ، والتحفيف ، واحد ، جبل من جبال مكة على ثلاثة اميال ، وهو معروف " . يAUT الحموي ، معجم البلدان ، ج٢ ، ص٢٣٣
- ١٠٤- ابو زهو ، محمد محمد ، الحديث والمحدثون او عناية الامة الاسلامية بالسنة النبوية ، ط٢ ، الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والافتاء والدعوة والارشاد ، (الرياض - ١٩٨٤) ، ص١٠ .
- ١٠٥- الخطيب ، السنة قبل التدوين ، ص١٥ .
- ١٠٦- احمد بن حنبل ، مسند احمد بن حنبل ، ج٧ ، ص١٣٤ ، حديث رقم ١٧٦٠٦ .
- ١٠٧- الخطيب ، السنة قبل التدوين ، ص٢٣ .
- ١٠٨- سورة النحل : الآية (٤٤) .
- ١٠٩- سورة الاحزاب : الآية (٣٦) .
- ١١٠- الزهراني ، محمد بن مطر تدوين السنة النبوية نشأته وتطوره من القرن الاول الى نهاية القرن التاسع الهجري ، ط١ ، دار المنهاج ، (الرياض - ١٤٢٦هـ) ص١٩ .
- ١١١- الحسن البصري (ت ١١٠هـ) : الحسن البصري بن ابي الحسن ابو سعيد ، روى عن عمر بن الحصين وجندب . ينظر مسلم ، الطبقات ، ج١ ، ص٣٤٠ .
- ١١٢- سورة الحج : الآية (٢٩) .
- ١١٣- الخطيب البغدادي ، الكفاية في علم الرواية ، ص١٥ .
- ١١٤- الأوزاعي (ت ١٥٧هـ) : ابو عمرو الاوزاعي ، عبد الرحمن بن عمر ، كان ثقة ماموناً صادقاً ، كثير الحديث . ينظر النسائي ، احمد بن شعيب (ت ٣٠٣هـ) ، تسمية فقهاء الامصار من الصحابة فمن بعدهم ، تحقيق : السيد صبحي السامرائي ، ط١ ، المطبعة السلفية ، (المدينة المنورة - ١٩٦٩) ، ص١٠ .
- ١١٥- ينظر الحاكم ، معرفة علوم الحديث ، ص٢٥١ ، الخطيب البغدادي ، الكفاية في علم الرواية ، ص١٦ .